نحو قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء الاية فانه ظاهر في الاطلاق
نص في بيان العدد لان سياق الكلام لاجله والمفسر هو ما ازداد
وضوحا على النص على وجه لا يبقى فيه احتمال التاويل والتخصيص
نحو قوله تعالى فسجد الملائكة كلهم اجمعون وحكمه الايجاب قطعا
بلا احتمال تخصيص ولا تاويل الا ان يحتمل النسخ فاذا ازداد
قوة واحكم المراد به خرج احتمال التبديل شيئا محكما وانما يظهر
التفاوت في موجب هذه الاسامي عند التعارض
فاما الكل فيوجب ثبوت ما انتظمه يقينا ولهذه الاسامي
اضداد يقابلها فضد الظاهر الخفي وهو ما خفي المراد منه
بعارض غير الصيغة لا ينال الا بالطلب كاية السرقة
فانها خفية في حق الطرار والنباش لاختصاصها باسم

آخر يعرف به وحكم التوقف فيه العلم ان اختفاءه لمزية او نقصان
فيظهر المراد وضد النص المشكل وهو ما لا ينال المراد منه الا بالتامل بعد
الطلب لدخوله في اشكاله وحكم التامل فيه بعد الطلب
وضد المفسر المجمل وهو ما ازدحمت فيه المعاني فاشتبه
المراد اشتباها لا يدرك الا ببيان من جهة المجمل كاية
الربوا وحكم التوقف فيه على اعتقاد حقيقة المراد به الى
ان ياتي البيان وضد المحكم المتشابه وهو ما لا طريق لذلك
اصلا حتى سقط الطلب وحكم التوقف فيه ابدا على اعتقاد
حقية المراد به والقسم الثالث في وجوه استعمال ذلك
النظم وجريانه في باب البيان وهي اربعة الحقيقة والمجاز
والصريح والكناية فالحقيقة اسم لكل لفظ اريد به ما وضع له

Copyright © King Saud University